

المدعو يحضر إلى المنكرات ولم يحصل منه إنكار

السؤال: س320 إذا كان المدعو يحضر إلى المنكرات ولم يحصل منه إنكار، علما بأن عنده علم جيد، هل لنا أن ننكر عليه؛ حيث إنه يقول: إن هناك فرقا بين السماع والاستماع، وهذا الكلام كما تعلمون ليس عليه دليل، فهل يترك هذا الشخص على ما هو عليه، أم لا بد من مناصحته إبراء للذمة؟ الجواب:- من حضرها ولم ينكر وادعى الجواز واحتج بأن هناك فرق بين الاستماع والسماع فلا حجة له ، بل عليه أن ينكرها إذا كان معه علم وقدرة على إبطال شبهتهم، وعليكم الإنكار عليه وتحذيره من الإقرار على المنكرات، ولو بالبعد عنها، وعدم المداهنة لأهلها، ولو كان من ذوي القربى، والله أعلم.